# الطهارة

# باب المياه

السؤال الأول من الفتوى رقم (٤٨٤٩)

**س١: ماهو القول الراجح في مسألة المياه، الرجاء الإفادة بالتوضيح؟**

ج١: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الأصل في الماء الطهارة، فإذا تغير لونه أو طعمه أو ريحه بنجاسة فهو نجس، سواء كان قليلاً أو كثيراً، وإذا لم تغيره النجاسة فهو طهور، لكن إذا كان قليلاً جداً فينبغي عدم التطهر به؛ احتياطاً وخروجاً من الخلاف، وعملاً بحديث أبي هريرة مرفوعاً: «**إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه**»[1] الحديث.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | الرئيس |
|---|---|
| عبدالله بن غديان | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

# حكم اغتسال الجنب في الماء الدائم

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٦٤١)

**س١: ما حكم الشريعة في اغتسال الجنب في الماء الدائم الذي لا يجري، مع العلم بأنه يوجد في البر برك يستمر فيها الماء مدة طويلة، لا يغيره إلا المطر في الصيف أو الخريف، وتوجد برك في المساجد، وماحكم النهي في حديث: ((لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب)) وماحكم مرتكب النهي؟ ثم إن أهل القرى يأتون إلى هذه البرك ويكشفون عوراتهم بعضهم على بعض برفع الإزار إلى مافوق الركبة.**

ج١: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

**أولاً**: إقدام الجنب على الاغتسال في الماء الدائم الذي لا يجري لا يجوز؛ لما رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب**» فقيل:

---

(١) مسلم ١/ ٢٣٤، برقم (٢٧٩) (ط: توزيع رئاسة البحوث العلمية والإفتاء)، والنسائي ١/ ١٤٤ (ط: الحلبي).

كيف يفعل يا أبا هريرة؟ قال: يتناوله تناولاً[1].

**ثانياً**: إذا بلغ الماء الدائم قلتين فأكثر، ولم يتغير لونه أو طعمه أو ريحه بالاغتسال فيه من الجنابة؛ أجزأ الوضوء والغسل منه، وصلح لتطهير الأخباث والأحداث، وإن تغير بنجاسة لم يصح استعماله في طهارة أحداث ولا أخباث إجماعاً، وإن تغير بمجرد تتابع الاغتسال من الجنابة فيه لابنجاسة ففي طهوريته خلاف، والأحوط ترك استعماله في الطهارة؛ خروجاً من الخلاف، وإن كان أقل من قلتين واغتسل فيه جنب فإن تغير بنجاسة جنب كانت على بدنه لم يصح التطهر به من الأحداث ولا الأخباث، وإن لم يتغير بنجاسة ففي صحة التطهر به من الأحداث والأخباث خلاف، والأحوط ترك استعماله في الطهارات عند تيسر غيره.

**ثالثاً**: ما جرى عليه عمل بعض الناس من الاغتسال من الجنابة في برك البوادي والمساجد لايجوز، ويجب نصحهم وإرشادهم، فإن استجابوا فالحمد لله، وإلا عزرهم ولي الأمر بما يردعهم.

**رابعاً**: ستر الإنسان عورته في خلوته من آداب الإسلام، وهو مقتضى الحياء، وسترها بحضرة غير زوجته وأمته واجب، وكشفها حرام، ونظر غير زوجته وأمته إليها حرام إلا لضرورة؛ لما رواه مسلم وغيره عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد**»[2]، وعلى من رأى أحداً يكشف عورته أن يرشده وينكر عليه، فإن أطاع وإلا عزره ولي الأمر بما يردعه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

(١) مسلم ١/ ٢٣٦ برقم (٢٨٣)، والنسائي ١/ ١٤٣، وابن ماجه ١/ ١٩٨ برقم (٦٠٥) (ط: دار إحياء التراث العربي).

(٢) الإمام أحمد ٣/ ٦٣، ومسلم ١/ ٢٦٦ برقم (٣٣٨)، والترمذي (تحفة الأحوذي) ١٠/ ١٣٧ (ط: مكتب المعارف).

## أقسام المياه

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٥٨١٦)

**س٢: يتوضئون من ماء بركة، يتجمع في هذه البركة من سيول الأمطار، وقد لوحظ فيه دود يمشي في الماء الذي يتبقى من الشرب منه؛ لأن هذا الدود دليل على أن الماء قديم في البركة فهل يجوز الوضوء منه؟**

ج٢: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

إذا كان هذا الماء لم يتغير طعمه ولاريحه ولا لونه بنجاسة فلا يضره ماتولد فيه من الدود؛ لأن ذلك لا يمكن التحرز منه فيعفى عنه للمشقة، ويجوز الوضوء منه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال الأول من فتوى رقم (٦٤٠١)

**س١: ما حكم من توضأ بالماء الأحمر الذي يبقى في البراميل أي: الخزانات؟**

ج١: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

لا حرج في ذلك إذا كان تغيره بغير نجاسة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## حكم الماء المتجمع من المطر

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧٣٤٤)

**س٣: ما حكم الماء المتجمع من المطر في برك صناعية؟ علماً أن الناس يستنجون به، ويستعملونه في الغسل والوضوء، وقد يسبح فيه الأطفال، ويحتمل أنهم يبولون فيه (وهذا مجرد احتمال)، وهل ينطبق عليه حديث: ((الماء إذا كان أكثر من قلتين لا ينجس))؟**

ج٣: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الأصل في الماء أنه طهور بنفسه مطهر لغيره، إلا إذا تغير لونه أو طعمه أو ريحه بنجاسة تحدث فيه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

السؤال السادس من الفتوى رقم (٧٧٥٧)

**س٦: استخدام الماء المشمس والسخانات الشمسية.**

ج٦: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

لا نعلم دليلاً صحيحاً يمنع من استعمال الماء المشمس.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

# جواز الوضوء من ماء البحر

الفتوى رقم (٧٦٠٤)

**س: أفتوني أثابكم الله فيما يلي: هل يجوز الوضوء للصلاة من ماء البحر؟ إذا كنت بجانب البحر ولدي ماء عذب متوفر، فهل أتوضأ من الماء العذب أو ماء البحر؟ حيث يقال: إنه لا يجوز الوضوء بماء البحر إلا عند الضرورة، والبعض يقول: غير جائز الوضوء منه. أرجو الإجابة أدامكم الله.**

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

يجوز لك أن تتوضأ بماء البحر؛ لقوله ﷺ: «**هو الطهور ماؤه الحل ميتته**»[1]، ولا فرق في

(١) الإمام أحمد ٢/ ٢٣٧، ٣٦١،٣٧٨،٣٩٢، وأبو داود برقم (٨٣)، والنسائي في (المجتبى) ١/ ١٤٣، ٤٤ (ط: المكتب الإسلامي)، والإمام مالك في (الموطأ) ص٢٦ برقم (٤٠) (ط: دار النفائس بيروت)، وابن ماجه ١/ ١٣٦،١٣٧ برقم (٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨).

ذلك، سواء وجد عندك ماء عذب تتوضأ منه أم لا.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## حكم الماء المتغير

الفتوى رقم (١١١٠٨)

**س: أعيش في أحد مناطق اليمن الجنوبي الجبلية، وقد كثر فيها الفساد، وهذا السؤال هو: أنك عارف بقلة الأمطار، وهذا كله بإرادة الله سبحانه وتعالى، وعندنا في المسجد المصلون قليلون جداً، ويتوضأون في ماء ملوث، يعني: قد تغير فيه اللون والطعم والريح، وهذا الماء في سد صغير بالقرب من المسجد، وكلما نهيناهم عن الوضوء في هذا الماء لم ينتهوا، ويصروا أنهم هم الذين على صواب، والمشكلة أن رئيس المسجد أيضاً معهم؛ لأنه أمي لا يعرف الصواب. وأرجو منك يا فضيلة الشيخ أن تفتينا في هذه المشكلة السائدة في منطقتنا الجبلية، وأرجو منك أن ترسل لهم رسالة عن طريقي حتى يقتنعوا، ويكفوا عن هذا العمل؛ لأن الصلاة بدون وضوء لا تصح، وبهذا تكون قد أنقذت قرية من هذا العمل وإن شاء الله أن يتوضأوا في بيوتهم، والخروج من هذا العمل، وهذا شرف منك إن خرجت هؤلاء الناس العجزة مما هم عليه من الجهل.**

**والله الموفق، وأرجو من الله العلي القدير أن يهديهم إلى الطريق المستقيم.**

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

السؤال المذكور فيه إجمال يحتاج إلى تفصيل وبيان؛ إن كان التغير لذلك الماء بنجاسة فإنه نجس، لا يصح التطهر به من حدث أكبر أو أصغر، ولاغسل الملابس به. وإن كان التغير بطاهر أو بطول مكثه جاز الوضوء به، وكذلك الغسل وإزالة النجاسة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (١٠٩٧٢)

**س: إننا في موقع في البر ولمدة أكثر من أربعة شهور، وعندنا بئر من الماء غير صالحة للشرب، ولها لون في مائها، وليس نشرب منها وذوقها مالح. سؤالي هل يجوز الوضوء للصلاة منها أم ماذا؟ وإننا هذه المدة نتوضأ منها، حيث إنه وقت فيه رائحة وعندما يبرد يكون له لون أبيض ولم نجد غيره بديلاً، جزاكم الله عنا خيراً.**

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

إذا كان الماء في البئر باقياً على أصل خلقته فهو طاهر، يصح الوضوء منه، ولا يضره طول المكث ولا الملوحة في طعمه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٩٣٨٩)

**س: نفيد فضيلتكم بأنه قد تم بعون الله إسناد إدارة وصيانة وتشغيل المسبح التابع لأمانة مدينة جدة إلينا، وحيث إن هذا المرفق الحيوي يرتاده الكثير من الإخوان، وفي أوقات مختلفة تتخللها أوقات الصلاة، وبما أن أعدادهم تكون كثيرة في بعض الأحيان، ومن الصعب جداً أن يتوضأوا كلهم في آن واحد؛ أولاً: لمشاكل الماء، ثم ثانياً: لمشاكل الأماكن للوضوء، فهي غير كافية لهم حيث يبلغ عددهم بعض الأحيان ٦٠٠ أو أكثر، وكلهم يسبحون في البرك؛ لذا كان هذا المعروض للاستفسار عن مدى صلاحية ماء برك السباحة شرعاً للطهر والصلاة، وأقدم لكم نبذة عن الوضع:**

**هناك بركتا سباحة، إحداهما بها (٢٣٤٠) متر مكعب ماء أي: (٥٨٥٠٠٠) جالون، والأخرى بها (١٩٥٥) متراً مكعباً، أي: (٤٩٥٠٠٥) جالون، طبعاً تجري إضافة من ١٠٠٠٠ - ١٥٠٠٠ جالون يومياً لتعويض المفقود بسبب التبخر وأعمال الفلترة والتنقية والتطهير، كما يجري تطهير -أي: تعقيم- الماء بالمطهرات الكيماوية ضد الميكروبات وغيرها، بمثل مادة (الكلور) وذلك يومياً، وإن الماء المذكور في البرك نقي نقاءً تاماً، وصافي غير عكر، ولا لون له ولا طعم ولا رائحة بتاتاً، نأمل من فضيلتكم التكرم بإفتائنا عن ذلك، حيث إن**

**ذلك يسهل علينا ضبط أمور الصلاة في مواعيدها بالنسبة لمرتادي المسبح، والتي نحن إن شاء الله شديدي الحرص على ضبطها.**

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

إذا كان الواقع كما ذكرت من كثرة ماء برك السباحة إلى الحد المذكور، وأنه نقي صاف، لم يتغير لونه ولا ريحه ولا طعمه بنجاسة، وأنه يضاف إليه كثير من الماء من وقت لآخر لتعويضه عما فقد منه، والتنقية والتطهير - صلح للوضوء والغسل منه للصلاة وغيرها مما يتوقف فعله شرعاً على الوضوء والغسل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## مياه المجاري

الفتوى رقم (٢٤٦٨)

**س: ماذا يقول العلماء الكرام في الماء المستعمل في المراحيض والحمامات، ومع هذا الماء العذرة والبول، ويروح هذا الماء إلى مكينة، ويتغير الرائحة الكريهة من هذا الماء، ويختلط مع هذا الماء بالأدوية، ويختلط مع هذه الماء الطاهر، ويرجع هذا الماء إلى المراحيض والحمامات ثانياً وإلى المطعم. هل يجوز استعمال هذا الماء في الوضوء والاغتسال من جهة الشرع أم لا؟**

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

لقد درس هذا الموضوع من قبل مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، وصدر فيه قرار هذا مضمونه:

(اطلع المجلس على البحث المعد في ذلك من قبل اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، كما اطلع المجلس على خطاب معالي وزير الزراعة والمياه رقم ١/ ١٢٩٩ وتاريخ ٣٠/ ٥/ ١٣٩٨ هـ، وبعد البحث والمداولة والمناقشة قرر المجلس مايلي:

بناءً على ماذكره أهل العلم، من أن الماء الكثير المتغير بنجاسة يطهر إذا زال تغيره بنفسه أو بإضافة ماء طهور إليه، أو زال تغيره بطول مكث أو تأثير الشمس ومرور الرياح عليه أو نحو

ذلك؛ لزوال الحكم بزوال علته.

وحيث إن المياه المتنجسة يمكن التخلص من نجاستها بعدة وسائل، وحيث إن تنقيتها وتخليصها مما طرأ عليها من النجاسات بواسطة الطرق الفنية الحديثة لأعمال التنقية يعتبر من أحسن وسائل الترشيح والتطهير، حيث يبذل الكثير من الأسباب المادية لتخليص هذه المياه من النجاسات، كما يشهد ذلك ويقرره الخبراء المختصون بذلك، ممن لا يتطرق الشك إليهم في عملهم وخبرتهم وتجاربهم.

لذلك فإن المجلس يرى طهارتها بعد تنقيتها التنقية الكاملة، بحيث تعود إلى خلقتها الأولى، لايرى فيها تغير بنجاسة في طعم ولا لون ولا ريح، ويجوز استعمالها في إزالة الأحداث والأخباث، وتحصل الطهارة بها منها، كما يجوز شربها إلا إذا كانت هناك أضرار صحية تنشأ عن استعمالها؛ فيمتنع ذلك محافظة على النفس، وتفادياً للضرر لا لنجاستها.

والمجلس إذ يقرر ذلك يستحسن الاستغناء عنها في استعمالها للشرب متى وجد إلى ذلك سبيل؛ احتياطاً للصحة، واتقاءً للضرر، وتنزهاً عما تستقذره النفوس وتنفر منه الطباع.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٣٠٢٢)

**س: نعرض لكم بأن المؤسسة قد تعاقدت لإنشاء مجمع سكني بالجبيل، يشتمل على إقامة محطة معالجة للمجاري؛ بحيث يمكن استخدام مياه المجاري لري الزراعة بعد تنقيتها وتطهيرها من الميكروبات، ونظراً لاحتمال إصابة ملابس القاطنين برذاذ أو قطرات من هذه المياه أثناء الري، فقد رأينا ضرورة الكتابة لسماحتكم لإفادتنا عن مدى طهارة تلك المياه أو إمكانية الصلاة بالملابس المصابة بها، وتقبلوا تحياتنا.**

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

إذا كان الماء المتنجس كثيراً، وزالت أوصاف النجاسة عنه لوناً وطعماً وريحاً - صار طهوراً؛ فلا ينجس ما أصابه من ثوب أو بدن أو مكان، وإن لم تزل منه أوصاف النجاسة بل بقي بعضها؛ تنجس مايصيبه من بدن أو ثوب أو مكان.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

فتوى رقم (٣١٥٩)

**س: في هذه الأيام تجمع المياه النازلة في المجاري مع النجاسات في بعض البلدان، وتكرر لتعود للبيوت مرة ثانية. هل طهر عين النجاسة في هذه المياه؟**

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الأصل في الماء الطهارة، وما ذكرت من مياه المجاري إنما صارت متنجسة بما خالطها من البول والغائط ونحوهما، فإذا كررت وخلصت من النجاسة وزال منها ريح النجاسة وطعمها ولونها - صارت طاهرة، وإلا فهي متنجسة بما بقي فيها من آثار النجاسة ومظاهرها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٤٤٣١)

**س: بعض الجهات بالمملكة وغيرها تقوم بتحويل مياه المجاري النجسة إلى مياه يستفاد منها، بعد تكريرها بطرق فنية في ري الأراضي وزرعها، وسقي الأشجار ونحو ذلك، وإن محطات التكرير لتنقية مياه المجاري وتخليصها مما بها من النجاسة ونحوها، تختلف باختلاف الإمكانيات والمناطق والجهود الشخصية، فضلاً عن الشركات المنفذة والقائمة على هذه المحطات بجدة والرياض مثلاً في المملكة وفي غيرها، ومياه المجاري التي نسأل عن حكمها تكون في النهاية بعد دقة التكرير وزيادة العناية به على حالة من صفاء لونها، بحيث لا يمكن للإنسان أن يعرف عنها أنها مياه مجاري عولجت وكررت حتى صارت إلى هذه الحال، ولا يفرق بينها وبين ماء الشرب. فهل هذا الماء طاهر، وهل يصح أن نتوضأ منه ونطهر الثياب أو البدن أو المكان به بما أصابه من النجاسة وأن نشربه؟**

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

إذا كان الواقع كما ذكر، من صفاء مياه المجاري الكثيرة بعد التكرير والتنقية، حتى ذهب لون ما خالطها من النجاسة وريحه وطعمه - فقد صار ماؤها طهوراً لا ينجس ما أصابه، ويجوز استعماله في سقي المزارع والأشجار وفي تطهير البدن والمكان والملابس من النجاسات وفي الوضوء والغسل من الجنابة ونحوها، ويجوز الشرب منه إلا إذا كانت هناك أضرار صحية تنشأ عن استعمالها، فيمتنع ذلك؛ محافظة على النفس، وبعداً عن الضرر لا لنجاستها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |